الشيخ : فنحن نقول : لقد جرى المسلمون في العهد الأول على البيعة الشرعية ، ثم – مع الأسف– تفرق المسلمون فيما بعد إلى دويلات تشبه دويلاتنا القائمة الأن ، ولو لربما تكون أقل عددا وأوسع دائرة ، وما أحد من هذه الدول سلك سبيل هذه الجماعات والأحزاب ليسوغوا هذا التفرق الذى كان قائما بين الدول الإسلامية يومئذ ، ذلك لأنهم كانوا لا يزالون على شيء من العلم بالنسبة لعلمائهم ، أما الناشئة الجديدة اليوم والذين يدعون إلى تكتل ما وتحزب ما فليس فيهم ما كان في أولئك من العلماء ، العلماء حقيقة على الأقل علماء بالمذهب ، هؤلاء ليس عندهم علماء حقيقة ولا علماء وقد أحسن حيث أخطأ كثيرا الدكتور البوطي حينما سمى نفسه وأمثاله من العلماء أنهم علماء مجازا، كانت هذه في الواقع فلتة ، لكن رمية من غير رام ، أصاب الحق دون أن يقصده ، لقد كان فيهم يومئذ على الأقل علماء مجازيون ، يعنى علماء بالمذهب ، ولا يوجد في المذاهب مثل هذه الأحكام – التي أنت حكيتها آنفا – فضلا عن أن يوجد مثلها في الفقة المستقى من الكتاب والسنة ، فهذه أحكام تصدر من بعض الرؤوس التي لا تفهم الإسلام على وجهه الصحيح لتسليك واقعهم ولإصطياد الناس وضمهم إليهم .

الشيخ : ولذلك نحن نقول أن قائمة المسلمين لا تقوم إلا على أساسين اثنين – منذ نحو أربعين سنة وأنا أقول بكلمتين – وأقيم عليها محاضرات كثيرة – لابد من " التصفية والتربية " .تصفية الإسلام مما دخل فيه في كل نواحى الإسلام ، – ولستم بحاجة إلى شيء من التفصيل– ثم اقتران التربية مع هذا العلم الصحيح فأين العلماء الذين ينبغي أن يكون عددهم بالألوف المؤلفة في هذا المجتمع الإسلامي العظيم ، ينبغي أن يكون فيهم علماء بالألوف المؤلفة ومضى عليهم سنين كثيرة وهم يربون الجيل الذى يعيشون بينهم على هذا العلم الصحيح ، لا وجود لهذا ولا لهذا . فمن الذى سيقيم الدولة المسلمة؟؟ لذلك فأول أساس لإقامة الدولة المسلمة هو ما يؤخذ من قوله تَعَالَى : ((**إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ**)) لا شك نصر الله هو العمل بأحكامه ، لكن نصر الله اليوم المترتب على العمل بأحكامه ليس كنصر الله في أول يوم حين بعث النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم وعلمه الاسلام مباشرة ، أما نحن بحاجة إلى دراسات طويلة وسنين عديدة حتى يتسنى لنا أن نُوجد الألوف المؤلفة من العلماء الفقهاء حقيقة بكتاب الله وبسنة رسول الله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم وعلى منهج السلف الصالح . انظروا الآن صعوبة الحصول على العلم الصحيح ، وسهولة الحصول على العلم يومئذ

الشيخ : نحن الآن في حاجة لعديد من الوسائل والوسائط ، نحن الأن نكون بحاجة أن نعرف شيئا غير الكتاب والسنة ، وهو الذى ندندن دائما حوله ، وهو معرفة ما كان عليه سلفنا الصالح ، كيف نستطيع أن نعرف ما كان عليه سلفنا الصالح ؟ لا يمكننا إلا بواسطة : أولا : بالكتاب ، ثانيا : بالسنة ،ثالثا : بالآثار السلفية فنحن الآن

لا نجد علماء بالعشرات يتقنون علم السنة ، فأين هؤلاء العلماء بالمئات والألوف يحسنون معرفة ما كان عليه سلفنا الصالح من الآثار التي خلفوها؟؟ لأنها قولا أو فعلا وتطبيقا منهم للكتاب والسنة . الآن فيه صعوبات كثيرة في طريق الدعاة اليوم حقا ، لم تكن هذه الصعوبات موجودة في القرون الأولى لقرب العهد من نزول الوحى على النبى صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم فإذن نحن اليوم في حاجة إلى مساعي ضخمة وواسعة جدا ، هذه المعاني لا يفكر فيها الدعاة الإسلاميون إسلاما عاما ، لا يعرفون أن هذا الإسلام اليوم يتطلب من المسلمين الخاصة دراسة علوم كثيرة وكثيرة جدا منها تتبع الآثار السلفية حتى يصونوا بها أنفسهم عن أن يكونوا فرقة من الفرق الضالة، كالمعتزلة والخوارج والمرجئة ونحو ذلك ، لأن هؤلاء ركبوا رؤوسهم وفسروا الآيات والآحاديث بعقولهم ولم يحاولوا ان يستعينوا بما كان عليه السلف الصالح ، مع ذلك هذه الفرق كانت قريبة العهد بالنسبة إلينا بينهم وبين الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم مئتين سنة ثلاثمائة سنة ، الآن بيننا وبينه عليه السلام اربعة عشر قرنا . فإذن لتصفية العلم يحتاج الى زمن طويل وعريض ثم قرن التربية على هذا العلم أيضا يحتاج إلى جهود جبارة جدا ، فأين هذه العلماء بهذه الكثرة التي لا تتحقق الفكرة الصحيحة إلا بالعلم الصحيح ، ولا يكون هذا إلا كما شرحنا بالكتاب والسنة والآثار السلفية ، ثم أن يقترن مع هذا التعليم الصحيح التربية الصحيحة ، بدون هذا وهذا لا يمكن أن تقوم قائمة الدولة المسلمة التي يشترك فيها كل الدعاة الإسلاميين لفظا ويختلفون فيها منهجا وتطبيقا ، وأسهل شيء أن يقول القائل منهم نريد أن نقيم دولة إسلامية ولو كانوا لا يعرفون من الإسلام شيئا . هناك نكتة سورية تقول : لقى رجل من الأعاجم يهوديا في طريقه ، فقال له وهو متسلح بالخنجر: أسلم وإلا قتلتك ، قال : دخلك ، ماذا أقول ؟ قال له : والله لا أدرى .فهو متحمس لإسلامه ويريد أن يقتل الكافر ، لكن الكافر لما يستسلم ويقول له علمنى ماذا أقول ، يقول له لا أدرى .فهؤلاء الذين يريدون أن يقيموا دولة الإسلام ، دولة الإسلام تحتاج إلى دستور تحتاج الى شارح لهذا الدستور يسمى اليوم بالقانون ، أين هؤلاء ؟؟ الأن مسألة أفغانستان باعتقادي ستكون عبرة عظيمة جدا للمسلمين ، لأنهم إن إنتصروا – ونرجو أن يكون هذا قريبا – واخرجوا أذناب السوفيت والشيوعيين من كابول ونحوها من العواصم هناك ، واحتلها المجاهدون في سبيل الله ، ما صبغة هذه الدولة التي يدندنون أنهم سيقيمون الدولة الإسلامية ؟؟ أحسن أحوالهم أن يقيموها دولة حنفية ، لا أريد من هذا أن أقول دعوهم والروس ولا تساعدوهم على إخراج الروس ، لا ، حنانيك ، بعض الشر أهون من بعض ، لكننا يجب أن ننظر إلى العواقب " ومن لم ينظر في العواقب ما الدهر له بصاحب " سيقيمونها دولة حنفية ، ماذا يوجد في هذه الدولة الحنفية ؟

الشيخ : من قتل ذميا قتل به ، هذا حكم حنفي وتبناه رجل من أكبر الدعاة الإسلاميين ، والذين كانوا متفوقين

على بعض الدعاة الآخرين بشمول علمه سياسة واقتصادا وعسكريا ونحو ذلك ، وليس بالخافي عليكم وهو ابو الأعلى المودودي رَحِمَه اللَّه. لقد كتب بحثا طويلا ينتصر للمذهب الذى عاش فيه أن المسلم إذا قَتل ذميا قُتل به وأحتج ببعض الأحاديث التي لا سنام لها ولا خطام ، وإذا قتل المسلم غير مسلم من أهل الذمة خطأ فدية هذا الكافر كدية المسلم ، ومن معرفتنا بهم أنهم يحتجون بالعمومات القرآنية حتى لو دخلها تفصيل بالسنة المحمدية ، لأنهم يزعمون أن السنة لا تخصص القرآن ولا تقيد مطلقه إلا إذا كانت متواترة ، عهدنا بهم هكذا يردون السنة الصحيحة لماذا ؟؟ لأنه لم يتحقق فيها شرطهم وهو ان تكون متواترة ، فلماذا هنا تمسكوا بالسنة الضعيفة أولا ، ثم اعرضوا عن السنة الصحيحة التي تنص (لا يقتل مسلم بكافر) و اعرضوا عن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي الرسول صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّم جعل دية الذمي على النصف من دية المسلم بعد هذا كله نقول لهم كما قال ربنا عَز و جَل في القرآن الكريم : ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) كيف جعلتم دية الذمي كدية المسلم ، ويقتل مسلم بقتله لهذا الكافر ، ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) فلو قامت الدولة الإسلامية في أفغانستان ستقوم على هذا المذهب الضيق ، وليس على اساس التصفية التي ندندن حولها طيلة هذا الزمان الطويل ، لذلك فالدولة المسلمة لن تقوم قائمتها حتى لو وجدت جماعة إسلامية ، وفعلا حاولوا أن يحققوا الإسلام حاكما في الأرض ، إنما هو إسلامهم وليس الإسلام المأخوذ من الكتاب والسنة ، ((إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ))

السائل : بالنسبة لسؤال الأخ هذا

الشيخ : نعم

السائل : أقول : الجماعة هذه تنشئ لها مدارس ومثلا تحدد دروس وتوجيهات ومواعظ في بعض المساجد ، الا يحق لهم ان يكون لهم امير يطيعونه في تنفيذ هذه البرامج في وضع جدول في المدارس فلان يعطوه مادة الحديث ، وفلان يعطوه مادة الفقه ، وفلان يعطوه مادة التفسير ، بارك الله فيك – ألا يحق للأمير أن يطاع في هذه الأشياء ؟

الشيخ : جوابي على هذا بارك الله فيك ، لو قامت شركة في عمل دنيوى ، هل تقوم قائمة الشركة إلا برئيس يطاع ؟ هذا أولى من هذا . لكن المشكلة أنه لا يجوز لنا أن نعطى لهذا الرئيس ما أعطاه الشارع للخليفة الأكبر .

السائل : لا لا لا

السائل : وجوب الطاعة ، يقولون إن هذا الأمير يجب طاعته فإن لم تطعه تأثم ، بارك الله فيك في أمر مستحب

قد يكون هذا الأمر الذى يأمرني به مستحب وقد يكون مباح ، فأنا مثلا ..

الشيخ : هذا الذى نخشاه ، وهذا الذى أشرت اليه آنفا ، بشرط ألا يعطى لهذا الأمير أحكام الأمير الأكبر . والأن أنت جئت بمثال : الخليفة المسلم إذا أمر المسلمين بشيء كان مستحبا أن يتركوه وجب عليهم الطاعة ، أما هنا لا ، ليس كذلك ؟

السائل : نريد هذه ياشيخ

الشيخ : وقد أعطيتك إياها

السائل : نفع الله بك ، لأنهم ياشيخ حتى في المباح حتى في المستحب يوجبون الطاعة .

الشيخ : وقد أعطيتك إياها ، هذا من خلافهم للشرع ، ومن إتيانهم بأحكام ما أنزل الله بها من سلطان ، والسبب استعمالهم للقياس

السائل : ياشيخ ، أنا أبغى توضيح بارك الله فيك ، بصراحة فيه شاب تلاقيه لا يكلف بعمل أبدا ، يبغى حرية مطلقة ما أحد يقول له افعل

الشيخ : ايه ، صحيح

السائل : يعنى واحد يفعل الخير وينشيء مؤسسة ، ويبنى مدارس ، ويبغاهم يدرسون يقول له : مالك طاعة أبدا ، يعنى البرامج هذه نحطها ما نبغى إلا السلامة ، حد اتصرف وغلط ، ولابد أن يحدث في دعوة الإسلام مثل هذا ، وده يمكن يتجاوز يعنى الطاعة التي يستحقها إلى طاعة الخليفة ، يعنى فأحسن توضع لهم إجابات – بارك الله فيك – تقرب وتوفق بين الوجهتين ،إن هذا ليس له، قد يسلك مسلك المتفلتين ، إن هذا ليس له قد يسلك مسلك المتجبرين ، ولنتعاون هذا تعاون على البر والتقوى نقوم بالتدريس نقوم بالدعوة في هذه الحدود على مستوى أخوة ومحبة ، والقيام بطاعة الله وتبليغ دعوة الله .

الشيخ : احسنت . نعم

السائل : شيخنا قبل قليل تجويز تعدد الجماعات الإسلامية على منهج واحد ، شيخنا هل هذا يفتح باب للحزبية ؟

الشيخ : الحزبية ليست من ذلك المنهج الإسلامي أنا ضربت

السائل : ... .

الشيخ : ارفع صوتك

السائل : تجويز الشيخ لتعدد الجماعات الإسلامية هل هذا يفتح باب لسلوك طريق الحزبية ؟

الشيخ : الجواب لا لأنني ضربت لذلك مثلا واضحا بينا ، فقلت يُحكم على الجماعات بمثل ما يحكم على الأفراد ، فقلنا فلان تخصصه التفسير والثاني في الحديث ، وعدد ما شئت من التخصصات في مختلف العلوم ، سواء ما كان منها شرعيا أو كان منها ماديا ، صناعيا ، وما شابه ذلك ، هذه التخصصات هي من الواجبات الكفائية ، إذا قام بها البعض سقط عن الباقين ، إذا قلنا هذا للأفراد هل يفتح هذا باب التحزب ؟ هذا محدث فله جماعة يخاصمون جماعة المفسر الذى له جماعة ..الخ كما ذكرنا ، طبعا هذا يخالف الإسلام ، لكن على كل المسلمين أن يستفيدوا من المتخصص في التفسير كما يستفيدون من المتخصص في الحديث ، من الفقيه ، من الاقتصادي ، من السياسي من.. من ..الخ فإذن تجمعهم كلهم الإستفادة من كل متخصص دون تباغض ودون تباعد ، لأنهم كلهم على كلمة سواء ، أنت سمعت هذا الكلام أنفا، وقلنا بأن هذا الحكم الذى ذكرناه بالنسبة للأفراد –وهو حق لا ريب فيه – ينقل إلى الجماعات . عندنا الأن كتوضيح لصورة التكتل هذا ، الآن جماعة من الأفراد شكلوا لجنة في التفسير ، جماعة من المشتغلين بالحديث شكلوا لجنة من المحدثين ، وعلى ذلك فقس بقية التخصصات ، هل هذا يكون مخالفا للشرع أم موافقا له ؟؟ ما داموا جميعا لا يخرجون عن المنهج العلمى الصحيح ، الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح ، واضح الى هنا ؟

السائل : شيخنا ... .

الشيخ : الآن لو سمحت اللجان التي سميناها بلجان وعادة تكون مؤلفة من خمسة ، عشرة ، خمسة عشر ، عشرين ، الان نوسع الدائرة قدر ما تتصور ، هذه اللجنة هذه مؤلفة من ألوف المؤلفين ،كويس ؟ هل اختلف الأمر عن الأفراد في الحديث أو التفسير ، أو أفراد لجنة سميناها ، عن ألوف مؤلفة مادام كلهم يعيشون تحت نظام واحد ومنهج واحد ، الجواب : لا ، ما يترتب من وراء هذا ما خشيته من التحزب والتكتل ، لأنه إذا دخل التحزب والتكتل لا فرق حينئذ بين الجمعيات وبين اللجان وبين الأفراد ، ما في فرق إطلاقا ، كله مخالف لهذا المنهج الذى افترضنا أن يكونوا جميعا عايشين في دائرته ، واضح الان ؟ نسمع من الدكتور ما أراد أن يقول .

الدكتور : مثل هذا العمل واجب على المسلمين ؟

الشيخ : واجب

الدكتور : خلاص ، الحمد لله ، الشيخ يُوجب يعنى القيام بالعمل في شتى النواحي الإسلامية بشكل جماعي ، لأن دولة الإسلام أمة الإسلام لا تقوم إلا بهذه النشاطات الجماعية .

الشيخ : أي نعم

الدكتور : جزاكم الله خيرا

الشيخ : تفضل .

السائل : ما ذكرتم من مسألة ان الأحناف يرون قتل المسلم بالذمي ، وأنهم يستدلون بآثار و بأحاديث ضعيفة بمقابل النصوص الصحيحة ، وربما أشرتم أيضا إلى كونهم يعنى هذا هو واقعهم أنهم يستدلون – وخصوصا المتأخرون منهم – يستدلون بالقرآن ، وإن كانوا لم يفهموا وجه الاستدلال بالآيات التي يستدلوا بها ، أذكر أن شيخنا الدكتور ربيع رد على الغزالي

الشيخ : الشيخ من ؟

السائل : الشيخ ربيع في رده على الغزالي في كتابه " كشف مواقف الغزالى من السنة وأهلها " وصل بالاستقراء إلى أن قدامى الأحناف وأئمة الأحناف لا يستدلون على هذا المذهب المخالف بالقرآن ، وإنما كانوا يستدلون بآثار عرف العلماء انها لم تثبت ، ولو أنه ثبت عندهم ما تقوم به الحجة والذى يأخذ به العلماء وعلى مقتضاه لا يقتلون المسلم بالذمي ، لو ثبتت عندهم لكان اللائق بهم أنهم يأخذوا بها ، ويتركون تلك الآثار التي هي غير ثابتة ، ما هو تعليقكم على ذلك ،بارك الله فيكم أعني يعني ما توصل إليه شيخنا، أو هل أنتم أطلعت على ما كتبه في كتابه أم لا ؟

السائل : هل اطلعت على ماذا ؟

السائل : ما ذكره الشيخ في كتابه "كشف موقف الغزالي من السنة وأهلها " ؟

الشيخ : أنا أظن أنا فهمت منك شيئا لم أقله ، أو ما فهمت ماذا تريد بسبب فيه شيء من الدوي ، وشيء من الزعق

السائل : لعلى أوضح

الشيخ : استمع إذا سمحت ، أنا ما قلت أنهم يحتجون بالقرآن .

السائل : أنا ما قلت أنكم قلتم، لكن هم يحتجون قلت حالهم أو المتأخرون منهم يحتجون

الشيخ : أنت تقول ؟

السائل : نعم أنا أقول ، أريد رأيكم في هذه المسألة ، هل تتفقون مع شيخنا أو قرأتم ما كتبه ؟

الشيخ : ما قرأت ذلك ، الذى أعرفه أنهم لا يحتجون بشيء بالقرآن هم ، لكنهم يحتجون بما ذكرت من الآثار وقعت في عهد عثمان بن عفان وهى آثار غير صحيحة والمودودي رَحِمَه اللَّه طرق هذا الموضوع بشيء من التفصيل يؤيد به مذهب الإمام أبي حنيفة رَحِمَه اللَّه ، لكن أنا خفت أن أقول ما أوضحت حينما أوردت آية : ((أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)) كنت أود أن يعتمد الأحناف على هذه الآية ،

لأن من مذهبهم المعروف الاعتماد على نص القرآن ولو دخله تخصيص بشيء من السنة ، ذكرت هذا بشيء من تفصيل ، لكنهم هنا ما عرجوا على هذه الآية التي يستنكر فيها رب العالمين التسوية بين المسلمين وبين المجرمين ، لكن جوابا عن سؤالك أنا لا أعلم – أو على الأقل – لا أستحضر أنهم استدلوا بشيء من القرآن في حكمهم بقتل المسلم بالذمي ، أو بالتسوية بين دية قتل الخطأ إذا كان المقتول مسلما أو كان كافرا .

السائل : الغزالي المردود عليه ، الذي رد عليه شيخنا ، هو يدعى ذلك وأن الأحناف يستدلون بالقرآن ، ولهذا طرق هذه المسألة واستقصى فيها وقال إن الأحناف ما كانوا يستدلون قدماؤهم ما كانوا يستدلون ولعلى فهمت ولعلى أكون أصبت أو أخطأت – أنهم ما عدا القدامى منهم – أن المتأخرين كما فهمت من كلام شيخنا ومما نقله أنهم احتجوا بدلالات بعض الآيات وإن كانوا مخطئين بالاحتجاج بها

الشيخ : ممكن هذا أن يكون ، لكن يكون استدلالهم بالنصوص العامة التي تولى الرسول عَلَيْهِ سَلَامٌ بيانها بالسنة ، النفس بالنفس مطلقا ، هذه نفس يهودية فالنفس بالنفس ، لكن هذا استدلال يعنى مما ينبغي الوقوف عنده لوهائه وشدة ضعفه ، لأن الاستدلال بالعمومات كما نقول في مجال آخر – هو من الأخطاء الفاحشة التي لا يجب أن ..

السائل : الصلاة

الشيخ : يلا بسم الله ، فيه مسجد قريب هنا ؟

السائل : نعم

الشيخ : كويس السفر إن شاء الله اليوم نصلى المغرب ونجمع جمع تقديم بين المغرب والعشاء وننطلق إن شاء الله لنتمكن من أداء العمرة قبل صلاة الفجر إن شاء الله .

السائل : الم تكن هناك ضرورة للاستعجال

الشيخ : الضرورة واجدة بارك الله فيك باعتبار أنى أريد أن أكمل فحصى بالنسبة لركبي قبل حضور العيد خلال الأيام هذه الباقية . أتردد على المستشفى ولا أريد أن أتأخر بعد الحج عن بلدي لأن هناك مشاريع علمية قمنا بطباعتها وقد تتعطل أو تتأخر المطبعة فيما إذا تأخرت أنا ، فأريد أن أهتبل هذه الفرصة وأن اتردد على المستشفى هناك قبل حضور الحج، ولذلك فقد قررنا ونرجو من الله التيسير أن نسافر الليلة بعد صلاة المغرب والعشاء جمع تقديم إن شاء الله فنرجو دعواتكم . يلا

السائل : استودعكم الله ... .

الشيخ : لا ما نرجع .

السائل : هذه الحجة ستكون عددها كم ؟

الشيخ : ستكون ايش ؟

السائل : كم حجة حججتها ؟

الشيخ : ... .

السائل : تذكرون وإلا لا ؟

الشيخ : لا ، ما أذكر ، ليس من عادتي الإحصاء ، كثيرة وكثيرة جدا

السائل : فوق الثلاثين

الشيخ : كثيرة والحمد لله ولكن ما وراء السؤال ؟

السائل : ليس ورائه إلا فقط المعرفة

الشيخ : بس يعني ، والله لا أحصى ، هي والحمد لله كثيرة. نعم .

السائل : بسم الله الرحمن الرحيم السؤال في الكلام في حكم التجويد

الشيخ : نعم

السائل : وتطبيق الأحكام التجويدية المعروفة المعروفة كالإدغام والاخفاء والمدود بأنواعها وغيرها من الأحكام المعروفة المشتهرة الآن ، والكلام فيها كَثُر ، البعض يقول أن هذه الأحكام واجبة ، ويؤثمون من لم يتعلمها تعلما ويعدونه آثما ويقولون بوجوب هذه الأحكام، والبعض الاخر قد يتساهل فيها ويتهاون في امرها والسؤال هنا أولا : ما رأيكم في قول من قال إنها واجبة وأثم من ترك تعلمها ، ثانيا : أريد رأيكم أيضا في مشروعية هذه الأحكام ، والأدلة عليها من الكتاب والسنة والآثار السلفية ، ويحضرني أن بعض السلف أو بعض الأئمة لهم في بعض الأحكام كلام مثلا بعضهم كره الامالة

الشيخ : رواية حمزة يعني

السائل : نعم وبعضهم كره الادغام الثقيل ولهم نصوص في بعض الجوانب ، وهكذا في بعض الأئمة المتأخرين مثل الذهبي وغيره

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام

السائل : نجد لهم أقوال في هؤلاء الذين بلينا بهم حقا والذين يتنطعون في قراءة القرآن ويتكلفون تكلفا شديدا في إخراج الحروف تكلفا شديداً يحتاج أيضا إلى بيان الحكم فهذا السؤال نود أن تعطينا فيه جوابا وافيا عسى ينفع

الله سُبحانه وتعاَلى به .

الشيخ : أقول وبالله التوفيق ، إن الأحكام التلاوة والتجويد شأنها عندي شأن الأحكام الواردة في المذاهب ، فبعض هذه الأحكام من حيث ثبوتها لها دليل من الكتاب والسنة وتارة إجماع الأمة ، وبعضها بالقياس والاجتهاد ، والاجتهاد والقياس معرض للخطأ والصواب ، هذا من حيث الثبوت ، ومن حيث الحكم فبعض هذه الأحكام -كما لا يخفاكم -هي واجبة أو فريضة يؤثم مخالفها أو تاركها ، وبعضها من السنة يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها ، وبعض هذه الأحكام خاصة ما كان منها قد صدر عن العلماء المتأخرين الذين غلب عليهم الجمود على التقليد ، فيقع منهم استحسان لبعض الأحكام وهى بدعة مخالفة للسنة ، هذا التفصيل الموجود في الأحكام الفقهية موجود تماما في الأحكام التجويدية – إذا صح التعبير – . ومن المؤسف أننا لا نجد في كتب الحديث بابا عفوا كتابا فضلا عن أننا لا نجد فصلا ، فضلا عن أننا لا نجد بابا خاصا يتعلق بهذا الموضوع الذى تسأل عنه ، ولذلك فالأمر ليكون الإنسان في ذلك على بينة يحتاج ما يحتاجه العالم الفقيه فيما يتعلق بالأحكام الشرعية من المعرفة بالتفسير و بالحديث متنا وإسنادا حتى يتمكن من تمييز ما له دليل أولا وما ليس له دليل ثانيا : ليعرف أحكام المسائل التي تعرض لها الكتاب والسنة يجب أن يكون عالما بالكتاب والسنة وبالآثار السلفية ، وهذا طريقه ميسر كما تعلم مذلل بحيث يستطيع طالب العلم المجد المجتهد أن يصل إلى معرفة ما هو بصدد البحث عنه من الأحكام الشرعية . أما ما يتعلق بالأحكام المتعلقة بعلم التجويد فذلك صعب جدا ، ولذلك فالجواب عندي انه يجب أن يكون عندنا علماء بالتجويد، وهؤلاء لهم وجود والحمد لله ، لكن في علمي ليس لدينا علماء في علم التجويد سلفيين كما يوجد عندنا في الاحكام الشرعية ، لأننا بهؤلاء العلماء نستطيع الاجابة عن سؤالك ذي الشقين ، هل كل هذه الاحكام لها ادلة من الكتاب والسنة؟ ثم هل كلها بمثابة واحدة ، كلها واجبة يأثم تاركها ؟ أو هناك أحكام شيء من واجب وشيء منها مستحب؟؟ إذا أخل بهذا المستحب لا يعاقب ولا يحاسب بخلاف ما إذا أخل بالقسم الأول ، فالذي يتمكن من الإجابة على هذا السؤال هو العالم المجود السلفي ، لأنني أعتقد أن التلاوة القراءة على أحكام التجويد مأخذها التلقي ، وليس مأخذها كالأحكام الفقهية ، تؤخذ من الكتب مباشرة إن لم يكن لطالب العلم شيخ متمكن في العلم من الكتاب والسنة .أنا مثلا لست متخصصا في بعلم التجويد ، فلا أستطيع أن أدعى ما ليس لي فأقول مثلا مثلا المد الطبيعي فهو واجب أنا أقول هذا في نفسى، لكن لا استطيع أن أُفتى به ، خشية أن يكون هناك عند المتخصصين في علم التجويد دليل يلزم القارئ بأن يمد المد المنفصل أربع حركات أو ست حركات ، والمد المتصل خمس حركات ، ممكن أن يكون عند المتخصص في هذا العلم دليل يلزمنى أنا بأن أقول بمثل ما كنا قرأناه عندما ختمنا القرآن على بعض العلماء هناك ، اما أن نقول

هذا واجب وهذا مستحب ليس بواجب فهذا ينبغي أن يتولاه المتخصصون في هذا العلم ، ولذلك فأنا أتمنى أن يكون بعض طلبة العلم الذين نراهم الآن منكبون على علم الحديث اقبالا عجيبا جدا ، ويهملون العلوم الأخرى منها مثلا علم التفسير ، ومنها علم التجويد لأن تخصص هؤلاء في هذا العلم سيكون فتحا جديدا في مجال علم التجويد ، لأن العلماء الموجودين اليوم ما في عندهم ثقافة سلفية ، أنه يجب أن يرجع في كل مسألة إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله ، ولذلك فهم لا يحرصون أن يميزوا هل صحت هذه القراءة أم لم تصح ؟ هل هذا الحكم واجب ولا مستحب ؟؟ ما يهمهم ، أما إذا نشأ جيل من الشباب السلفي وتخصص في دراسة علم التجويد فسيكون سببا – كما قلت أنفا – في فتح جديد لهذا العلم الذى يختلف فيه العلماء كما ذكرت خاصة في هذه البلاد . وبصورة أخص في هذه البلاد النجدية ، لأن البلاد النجدية – في الحقيقة – قبل محمد بن عبد الوهاب ما كانوا شيئا مذكورا ، ولذلك فلا يعرف فيهم علماء متخصصون في كل علم ، بالتالى لا يعرف منهم علماء كالعلماء الموجودين في مصر ، في سوريا ، في الاردن ، بل في الباكستان وغيرها يحسنون قراءة القرآن على الأحكام التجويدية ، بغض النظر مع حكمها مع دليلها ، ولذلك نسمع حينما طفنا خاصة في الشهرين السابقين– لابد أنك سمعت لأنى جئت عمرة – كنا نصلى في بعض المساجد فنرى تفاوتا كبيرا بين بعض الأئمة وآخرين ، بعضهم يقرأون قراءة جيدة ، وأفهم أنهم تلقوا هذه القراءة عن بعض علماء التجويد ، وبعضهم كالعامة لا يحسنون أن يتلوا القرآن . فالمقصود يجب أن يتخصص ناس مؤسسين على الدعوة السلفية ، ليقدموا جوابا عن مثل هذا السؤال ، لكن أنا مطمئن تماما أن واجب من لا علم عنده أن يتبع من كان عنده علم بمسألة ما ، ففيما يتعلق بالأحكام الشرعية ليس لعامة الناس أن يقولوا لا هذا ما صحيح وهذا ما معقول ، لا ((**فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**)) هؤلاء علماء التجويد في هذا العلم هم أهل الذكر ، فإذا قالوا مثلا أحكام التجويد كلها للوجوب، وكلها تلقيناها عن مشايخنا بالتوارث، خلف عن سلف ، فيجب على الآخرين من أمثالنا أن يتبعوهم فيما يقولون، الشأن في ذلك كالأحكام الشرعية، يجب على كل مسلم أن يفهم الحكم الشرعي بطريق دراسته الشرعية إن كان دارسا ، أو إن كان أُميا أن يسأل العالم فيفتيه ويعمل به ، فإذا خالف يكون عاصيا ، لأن الله يقول ((**فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**)) فهو ليس بالعالم حتى يسأل نفسه ، ولا هو بالسائل مع أنه جاهل، أو يركب رأسه ويفتيها بما عنده من جهل ، فكما أن هذا لا يجوز في الأحكام ، وعليه أن يسأل أهل العلم ، كذلك لا يجوز في التجويد وعليه أن يسأل أهل العلم ، وكما أنه فيما يتعلق بالأحكام إذا سأل عالما وعمل بفتواه ثم تبين له فيما بعد أن هذه الفتوى مخالفة لدليل من الكتاب والسنة يجب أن يرجع عنها إلى ماقام الدليل عليه من الكتاب والسنة، كذلك يجب بالنسبة لعلماء التجويد ان يُسألوا وان يفتوا

بما عندهم أصابوا أم أخطأوا هذا أولا بينهم وبين ربهم ، ثانيا : بالنسبة لنا نتبعهم لأنه ليس لنا خيرة بأن ندع رأى العلماء المتخصصين إلى جهلنا نحن بهذا العلم ، فعلينا أن نتبعه ، فإذا ظهر لنا أن في هذا الإتباع شيء من المخالفة بالدليل الشرعي خالفناهم واتبعنا الدليل الشرعي . أضرب لك مثلا : اليوم القراء عمليا يختلفون ، منهم مثلا من يقف عند رؤوس الآي ، فالفاتحة يقرؤها آية آية وهذا من السنة كما تعلم ، ومنهم من لا يفعل ذلك قد يصل الآية بالأخرى ، وبخاصة إذا كانت الأخرى من حيث المعنى متممة للأولى ، فهنا يوصل وكأنه يرى ذلك واجبا ، والدليل على ذلك أننا نجد في المصاحف المطبوعة حتى اليوم – وبخاصة ما كان مطبوعا في اسطمبول – نجد إشارات مثل "لا" لا تقف مثل قوله تعاَلى : ((فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ)) ((فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ)) لا اى لا تقف ، ولذلك فعلا جمهورهم لا يقفون ، لأنهم يأخذون المسألة بالعقل وبالمعنى ، فما موقف علماء التجويد بالنسبة لهذا المثال ؟ القدامى والراجح عند الجمهور انه لا يصل الآية بالأخرى لأن هذا خلاف السنة ، لكن المتأخرين الذين لا يهمهم دراسة أحكام التجويد على ضوء ما ثبت في السنة يقولوا لا ، نحن الراجح لا نوصل الآية بالأخرى مادام الوقوف يفسد المعنى. فهنا استطعنا ان نخالف جماهير القراء اليوم وأن نقول الوصل خلاف السنة ، والوقف هو السنة . لكن يا ترى ما حكم من وصل ؟ هل أثم أم ترك السنة التي لا يعاقب تاركها ويثاب فاعلها ؟ هنا بقى تريد انسان معلم عارف بأحكام التجويد وبأدلة هذه الأحكام فهو الذى يستطيع أن يعطيك الجواب عن السؤال الثاني ، نحن نقول السنة الفصل لكن ماحكم الوصل ؟؟ ما ندرى لأننا ما وجدنا جواب هذا السؤال فيما اطلعنا عليه من السنة ، ولكن من الممكن أن متخصصا يجد جوابا لمثل هذا السؤال كذلك مثلا بعضهم كما تعلم في السور القصار إذا ما انتهى الى قراءة مثلا والضحى يكبر وهذا ايضا لا أصل له في السنة

السائل : لكن يقولون انه متواتر بالإسناد

الشيخ : هو هذا من الاشياء التي تدخل في كلامي السابق لابد لها من دراسة –وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته – فنقول من الذى يستطيع أن يقول إن هذا متواتر ؟ هو المطلع على علم القراءة والتجويد اطلاعا يشبه اطلا ع العا لم على ادلة المسائل المختلف فيها من الكتاب والسنة

السائل : وكيف يثبت هذا التواتر يا شيخ ؟

الشيخ : بالتلقي

السائل : بالتلقي

الشيخ : أي نعم ، بالتلقي لذلك أقول أن الامر يحتاج إلى متخصص متأصل فيه مبدأ تحرى الاختلاف تحري

الصواب مما اختلف فيه العلماء ، وعلى ذلك فقس .** هناك أحكام كثيرة وكثيرة جدا ضربت أنت مثلا بمثل الادغام مثلا ونحوه هل هذا الادغام فعلا كان الرسول عَلَيْهِ السَلَّام يفعله ،؟ يحتاج الى دراسة، فإذا ثبت أنه كان يفعله يحتاج إلى دراسة ثانية ، ما حكمه ؟ ممكن أن أقول أنا أن حكم هذه الغنة مثلا هو كحكم مناسك الحج ، الاصل فيها الوجوب إلا ما قام الدليل على عدمه في بعض مناسك الحج ، فأقول الاصل فيما قرأه عليه السلام أو في الوجه الذى قرأه الرسول عَلَيْهِ السَلَّام أنها للوجوب لأن القرآن هكذا أُنزل ، وهكذا لقنه جبريل للرسول عَلَيْهِ السَلَّام ، فالأصل الوجوب إلا إذا قام الدليل على غيره فهو ليس بواجب . نحن اليوم صلينا العصر في ذاك المسجد ما استطعت في أي ركعة من الركعتين الاخيرتين أن أقرأ الفاتحة ولا نصفها ، فاستعجبت في نفسى أن هذا الإمام ما يقرا القرآن ؟ هزا كهز الشعر ((**الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يود الدين** ...)) ما زلت ما نصفتها طيب هذه مشكلة فيجب اذن على هؤلاء الائمة أن يتلقوا قراءة القرآن من أهل القراءة ، ثم بعد ذلك يبحث إن استطاع عن حكم هذه الاحكام أهي فريضة أم هي سنة ؟

يحتاج هذا في الواقع – كما قلت لك – متخصصا ولست بهذا المتخصص ولكن اقدم هذه البيانات بصورة عامة ، وإذا كان لابد للجاهل من أن يقلد فيجب أن يقرأ كما يلقن وكما يُسَّمع ، فإذا تبين له أن فيما سمع خطأ تبين له بالحجة والبرهان رجع عنه كما هو الشأن في الاحكام الشرعية . هذا ما يمكنني أن أقول بالنسبة لهذا السؤال .

السائل : أيضا يا شيخ ما زال ... في نفي السؤال الان وهي قضية تكثر الآن في الساحة الآن من الكثير لا سيما من هذا الشباب الذين وفقوا لإتقان هذه الأحكام تلقيا ، لما أتقنوا هذه الإحكام وبرزوا فيها إتقانا ، رأوا علماء أجلاء وأفاضل لم يطبقوا في قراءتهم للقرآن هذه الاحكام لكونهم لم يتلقوها كما هؤلاء ، فهذا جر الشباب الى شيء ، وهو التنقص من هؤلاء العلماء مثلا اذا اخل بإدغام او اخفاء او غير ذلك ، تنقص من العا لم وهون من منزلته ربما في علمه ، وليس فقط في تطبيقه لهذه الاحكام ، فهذه فانا ارى ان الذي جرهم لمثل هذا الكلام ما تلقوه من هؤلاء المقرئين ، من ان هذه الاحكام واجبة وجوبا عينيا ويؤثم تاركها ، ووجدوا أن العلماء هؤلاء الافاضل الاجلاء الذين يشهد لهم بالفضل في علمهم يطبقون هذه الاحكام لكن ليس ذاك التطبيق المتكلف الذي يصل الى هذه الدرجة هم لا يلحنون ويخرجون الحروف من مخارجها لكن ربما بعض الامور كالمدود وغيرها التي لا يعد الخطأ فيها لحنا مخلا بالمعنى ، فهذه مشكلة حقيقية وتكثر ، فنريد توجيها منكم في هذه النقطة أيضا؟

الشيخ : انا أرى ما ألمحت آنفا من أن المشايخ في نجد فعلا ما كان عندهم قراء تلقوا العلم عن أهل القرآن كابن الجزري مثلا ، ابن الجزري محدث كابن كثير ، وفقيه كبعض الأئمة المشهورين كالنووي ، متخصص في الفقه

الشافعي ، هو بالإضافة الى ذلك له تخصص في قراءة القرآن بل في القراءات العشر ، وله كتاب في هذا المعنى

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم هذا ، الرجل يجب على علمائنا –المشار اليهم آنفا– أن يقرأوا كتبه المتعلقة بعلم التجويد ، هو مثلا له أرجوزة كنت وأنا شاب حين قرأت القرآن على والدى رَحِمَه اللَّه لأنه هو تلقى القرآن أيضا عن بعض مشايخه ، وكان ذكر لي أن عنده إجازة تتصل هذه الإجازة بفخر الدين الرازي صاحب التفسير المشهور بالتفسير الكبير وسماه هو مفاتيح الغيب . علماء الأتراك وغيرهم تلقوا القراءة على وجه يختلفون في بعض الحروف عن قراء العرب انفسهم وبصورة خاصة ما يتعلق بحرف الضاد .أنا شخصيا بناء على تلقي القراءة من والدى ثم بناءا على ما قرأت من رسائل تتكلم على النطق بحرف الضاد، تبين لي ان العرب انفسهم يختلفون في النطق بحرف الضاد ، وان الضاد الشامية والضاد المصرية تختلف تماما عن الضاد العراقية والضاد النجدية ، والنطق بهذا الحرف اقرب الى الصواب على الوجه الذى يتكلم بها ويقرأ بها أهل نجد وأهل العراق من النطق الذي ينطقه المصريون والشاميون ، ابن الجزري هذا

السائل : يمكن تحكي أنه ... .

الشيخ : ابن الجزري هذا يقول في ارجوزته فالضاد باستطالة ..